

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٢٢٧ لسنة ١٩٥٩

بإحالة موظف إلى الاستيداع

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القانون رقم ٢٣٧ لسنة ١٩٥٩ بإضافة أحكام جديدة إلى القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ بشأن نظام موظفي الدولة والقوانين المعدلة له ؛

قرر :

مادة ١ - أحيل إلى الاستيداع السيد / إبراهيم حسن هندی المفتش الفني من الدرجة الرابعة بمصلحة الشهر العقاري والتوثيق .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، وعلى وزير العدل تنفيذهما

صدر بمراسمة الجمهورية في ١٩ جمادى الآخرة سنة ١٣٧٩ (١٩ ديسمبر سنة ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٢٣١ لسنة ١٩٥٩

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القانون رقم ١ لسنة ١٩٥٨ بإدخال بعض التعديلات على التشريعات القائمة في إقليمى مصر وسوريا ؛

وعلى قانون التجارة السورى ؛

قرر :

مادة ١ - يرخص لكل من السادة الموصحة أسماؤهم بعد بشغل عضوية مجلس إدارة الشركة الميينة قرين اسمه وذلك رغم تجاوزهم سن الستين وهم :

السيد نغرى البارودى ، الشركة الوطنية لصنع الشمعوم . م .

السيد نصوح بابيل ، الشركة الوطنية لصنع الشمعوم . م .

السيد عبد الرحمن الكيالى ، الشركة السورية للفزل والنسيج فى حلب م . م .

السيد توفيق خضير ، الشركة السورية للفزل والنسيج فى حلب م . م .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ما

صدر بمراسمة الجمهورية فى ٢١ جمادى الآخرة سنة ١٣٧٩ (٢١ ديسمبر سنة ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٢٢٨ لسنة ١٩٥٩

بالترخيص لرئيس هيئة قناة السويس بالسفر إلى أمريكا

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القرار الجمهورى رقم ٢١٢١ لسنة ١٩٥٩ بالإذن لهيئة قناة السويس

بمقد قرض مع البنك الدولى ؛